الأمم المتحدة

S/2001/1025

مجلس الأمن

Distr.: General
31 October 2001
Arabic
Original: English

التقرير الثاني المقدم من الأمين العام عملا بالفقرتين ٢ و ٣ من قرار مجلس الأمن ١٣٤٣ (٢٠٠١) المتعلق بليبريا

أولا – مقدمة

١ – طلب مجلس الأمن، في الفقرة ١٢ من قراره ١٣٤٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٧ آذار/مارس ٢٠٠١، مني أن أقدم إليه تقريرا أول بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١ ثم بعد ذلك تقريرا كل ستة أشهر، بناء على المعلومات المقدمة من جميع المصادر ذات الصلة، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة في ليبريا وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، عما إذا كانت ليبريا قد امتثلت للمطالب الواردة في الفقرة ٢ من ذلك القرار، وعن التقدم المحرز لتحقيق الأهداف المبينة في الفقرة ٣ من القرار.

٢ – والتقرير الحالي مقدم عملا بذلك الطلب، ويتضمن معلومات قدمتها حكومة ليبريا إلى مكتب الأمم المتحدة في ليبريا تتعلق بالفقرة ٢ (أ) إلى (هـ) من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)، فضلا عن معلومات مقدمة من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون بشأن الفقرة ٣ (أ) إلى (د). ويتضمن التقرير أيضا ملاحظات مقدمة من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

ثانيا – المعلومات المقدمة من مكتب الأمم المتحدة في ليبريا وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عن امتثال ليبريا للقرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)

ألف – المعلومات المقدمة من مكتب الأمم المتحدة في ليبريا

٣ – إن مكتب الأمم المتحدة في ليبريا عاجز بشدة عن تأكيد مزاعم الحكومة الليبرية بشأن امتثالها للفقرة ٢ من القرار على نحو محايد فقد قدمت حكومة ليبريا عددا من الوثائق إلى المكتب بوصفها أدلة دامغة على امتثالها للقرار. وهذه الوثائق، التي أُرفقت قائمة بها بهذا التقرير، متاحة في الأمانة العامة.

الفقرة ٢ (أ) من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١): طرد جميع أعضاء الجبهة المتحدة الثورية من ليبريا، وحظر جميع أنشطتها في الأراضي الليبرية.

الفقرة ٢ (ب) من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١): وقف جميع صور الدعم المالي والدعم العسكري المقدم إلى الجبهة المتحدة الثورية بما في ذلك جميع عمليات تحويل الأسلحة والذخيرة

311001 311001 01-60935 (A)
0160935

وجميع عمليات التدريب العسكري والدعم بالإمداد والتموين في مجال الاتصالات، واتخاذ خطوات من أجل كفالة ألا يجري تقديم هذا الدعم انطلاقامن أراضي ليبريا أو من جانب مواطنيه

٤ - وأفادت حكومة ليبريا بأنها ما زالت ملتزمة تماما بفض الاشتباك مع الجبهة المتحدة الثورية وفقا لسياسة فض الاشتباك التي تتبعها. وقد أقرت هذه السياسة، حسبما ذكرت الحكومة، في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ بسبب إساءة فهم الاتصالات التي أجرتها الحكومة مع كل من الجبهة المتحدة الثورية وغيرها من أطراف النزاع في سيراليون. لقد كانت هذه الاتصالات معلنة وكانت تتم تحت إشراف الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بهدف تعزيز السلام والاستقرار الإقليميين.

٥ - وقد ظلت الحدود بين ليبريا وسيراليون مغلقة منذ شهر آذار/مارس ٢٠٠١. ويتم تسيير دوريات يومية لحراسة الحدود من جانب رجال الأمن. ولم تبلغ الدوريات الليبرية عن وقوع أي حوادث ملموسة، بخلاف إلقاء القبض على ٧ من مهربي الماس الذين ورد ذكرهم في التقرير السابق. وبرغم أن القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١) لم يطلب إغلاق الحدود، فقد رئي أنه أمر مناسب في سياق سياسة فض الاشتباك. ويجدر بالإشارة أن حكومة ليبريا طلبت إلى الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا تسيير دوريات على حدودها المغلقة مع سيراليون ومراقبتها وأن يكون لها وجود في منافذ الدخول الأخرى.

٦ - وتعرب حكومة ليبريا عن أملها في أن يتضح في ضوء ما سبق وفي ظل عدم وجود أي أدلة على إجراء اتصالات مباشرة أو غير مباشرة مع الجبهة المتحدة الثورية، أنها قطعت صلاتها مع هذه الجبهة.

٧ - وتتفهم الحكومة، القلق الذي أعرب عنه الأمين العام في تقريره الأول إزاء المعالجة غير المنظمة لعملية طرد أعضاء الجبهة المتحدة الثورية لا سيما سام بوكاري. لكنها تؤكد مع ذلك أن سام بوكاري لم يعد في ليبريا وتود توجيه الاهتمام إلى ما يلي:

(أ) لقد تم طرد سام بوكاري وفقا لسياسة فض الاشتباك التي تتبعها والتي بدأ سريانها قبل حوالي شهر من اعتماد القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)؛

(ب) إن الحكومة لم ولن تكون ملزمة بتقديم أي أدلة ثبوتية على عمليات الترحيل المتصلة بقرار طرد الجبهة المتحدة الثورية. ولا يطالب القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)، على النحو الذي صدر به، بإلقاء القبض على أي من أعضاء الجبهة المتحدة الثورية أو تسليمهم كما أنه لم يفرض أي طلبات بشأن طرد أي من أعضاء الجبهة إلى بلد بعينه أو مكان محدد. وتشير الحكومة إلى أنه من غير المعتاد في هذه المنطقة أن تتم عمليات عبور الحدود اليومية بدون إنهاء إجراءات الهجرة.

٨ - وتدعو الحكومة المجلس إلى التحقيق في الشائعات والتقارير غير المثبتة التي تشير إلى استمرار وجود بوكاري في ليبريا، وتطلب مساعدة الدول الأعضاء في التحقق من إمكانية وجود سام بخاري في أراضيها. علاوة على ذلك تذكر الحكومة أنها مستعدة للنظر في أي تدابير إضافية يمكن أن تثبت أنها قطعت علاقاتها مع الجبهة المتحدة الثورية.

الفقرة ٢ (ج): وقف كل استيراد مباشر أو غير مباشر من سيراليون للماس الخام غير الخاضع لنظام شهادة المنشأ الذي تطبقه حكومة سيراليون

٩ - ما زال الحظر الحكومي المفروض على استيراد جميع أشكال الخام الماس غير الخاضع لنظام شهادات المنشأ من البلدان التي تصدر مثل هذه الشهادات، ساريا ومستمرا. ولا يزال الحظر المفروض على صادرات الماس الليبري ساريا أيضا في ليبريا وفي العالم أجمع بمقتضى الاشعار العام الذي أرسل إلى جميع المشاركين في صناعة الماس الدولية بما في ذلك المجلس الأعلى للماس.

١٠ - ويجري تنفيذ الحظر المفروض على استيراد الماس الخام غير الخاضع لنظام شهادات المنشأ وما يتصل بذلك من صادرات الماس الليبري، بشكل صارم بواسطة رجال الجمارك التابعين لوزارة المالية وضباط الأمن التابعين لوزارة العدل المرابطين في كل منفذ للدخول.

١١ - وقامت وزارة الأراضي والمناجم والطاقة بتوزيع منشورات رسمية تتعلق بالحظر المفروض على تصدير الماس واستيراده، على جميع تجار الماس في ليبريا وتلقت منهم إقرارات تفيد بتسلمهم تلك المنشورات كما وضعت ترتيبات مناسبة للتبليغ عن استمرار الاتجار في الماس.

١٢ - وتؤكد الحكومة أن التجار المعتمدين مستمرون في تجارة الماس، لكن جميع الأحجار التي يتم شراؤها تخزن في خزائن تخضع لتفتيش مفاجئ من جانب مفتشي وزارة الأراضي والمناجم والطاقة في أي وقت تحدده الوزارة.

١٣ - وقد وضعت وزارة الأراضي والمناجم والطاقة نظاما لإصدار الشهادات يتسق مع مطالب الأمم المتحدة، على أساس عملية كيمبرلي كما أنشئ نظام مركزي لتصدير الماس تشارك فيه وزارة الأراضي والمناجم والطاقة ووزارة المالية ومصرف ليبريا المركزي. ويهدف هذا النظام في النهاية إلى تعزيز الشفافية والشرعية في تجارة الماس في ليبريا.

الفقرة ٢ (د): تجميد الأموال أو الموارد المالية أو الأرصدة المتاحة من جانب رعاياها أو داخل إقليمها بصورة مباشرة أو غير مباشرة لصالح الجبهة المتحدة الثورية أو الكيانات المملوكة أو الخاضعة للجبهة بصورة مباشرة أو غير مباشرة

١٤ - منذ قدمتُ تقريري الأول (S/2001/424) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، زودت حكومة ليبريا الأمانة العامة بالمعلومات التالية:

(أ) حصلت حكومة ليبريا على حكم محكمة بالسماح للمصارف التجارية العاملة في ليبريا بالكشف للمصرف المركزي عن المعلومات المتعلقة بالأرصدة المالية والحسابات التي يمكن أن تكون مملوكة للجبهة المتحدة الثورية أو أي من أعضائها المذكورين في المرفق ٣ بتقرير فريق الخبراء (S/2000/1195)؛

(ب) طلب مصرف ليبريا المركزي إلى جميع المصارف التجارية العاملة في ليبريا موافاته بتقارير مفصلة عن أي حسابات أو أرصدة مالية يملكها أعضاء الجبهة المتحدة الثورية المذكورين في حكم المحكمة أو الأفراد المتصلين بهم.

الفقرة ٢ (هـ): إيقاف جميع الطائرات المسجلة في ليبريا عن العمل ضمن ولايتها القضائية إلى أن تستكمل سجل طائراتها بموجب المرفق السابع لاتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي لعام ١٩٤٤ وتقدم للمجلس معلومات مستكملة عن تسجيل وملكية كل طائرة مسجلة في ليبريا

١٥ - لقد قامت الحكومة بحل سجل الطيران الليبري وأغلقته تماما. وشرعت هيئة الطيران المدني الليبري في صياغة ووضع نظام جديد لتسجيل الطائرات المدنية. يستند البرنامج إلى نظام البوابات وهو مصمم بحيث يضمن الالتزام الكامل بأحكام المرفق السابع باتفاقية شيكاغو للطيران المدني الدولي. وقد تم الانتهاء من إعداد مسودة السجل المقترح الذي سيستعرضه فريق من الفنيين التابعين لمنظمة الطيران المدني الدولية يتوقع أن يصل إلى ليبريا في القريب العاجل. وبينما

تواصل وزارة النقل جهودها لادخال المنظمة معها كشريك، تؤكد حكومة ليبريا مجددا مناشدتها السابقة من أجل الحصول على مساعدة الأمم المتحدة في هذا المجال.

١٦ - وقد تم إزالة سوء التفاهم الذي حدث بشأن طلب ليبريا إدارة مجالها الجوي في إطار خطة عمل منطقة روبرتس للمعلومات عن الطيران وذلك خلال مشاورات على المستوى التقني، أثناء اجتماع غير رسمي للتنسيق عُقد في داكار تحت رعاية المكتب الإقليمي لمنظمة الطيران المدني الدولية، وقد صاغت أمانة منطقة روبرتس مذكرة تفاهم تشمل جميع نقاط الاتفاق والتفاهم وسيجري التوقيع عليها في القريب العاجل.

باء - معلومات من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

الفقرة ٣ (أ): السماح لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون بحرية الوصول إلى جميع أنحاء سيراليون

١٧ - ذكرت بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، لدى تقديمها للمعلومات الواردة أدناه، أنه لم تتوفر لديها القدرة على رصد الامتثال للفقرة ٢ من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١). لكنها قدمت ملاحظات تتصل بتنفيذ الفقرة ٣ من القرار.

١٨ - سمحت الجبهة المتحدة الثورية للبعثة بحرية الوصول إلى جميع أنحاء سيراليون. ويغطي انتشار البعثة الآن جزءا كبيرا من البلد، بما في ذلك كوانادوغو في الشمال، وبو في الجنوب، وكونو في الشرق. وقد شُرع في تجهيزات نشر الكتيبة الباكستانية الثانية في كايلاهون بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر. وستُنشر الكتيبة النيبالية عند وصولها، في موبامبا، في تشرين الثاني/نوفمبر، ليكتمل بذلك انتشار البعثة في جميع أنحاء البلد.

١٩ - تولت الجبهة المتحدة الثورية، منذ انعقاد الاجتماع الثلاثي الأطراف الأول، في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠١، بين حكومة سيراليون وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون والجبهة، تنفيذ معظم القرارات الرئيسية المتخذة بهدف دفع عملية السلام إلى الأمام، بما في ذلك السماح للبعثة بحرية الوصول إلى جميع أنحاء البلد وإلى المناطق الواقعة تحت سيطرة الجبهة. وواصلت البعثة القيام بالدوريات في جميع أرجاء البلد، للتحقيق في انتهاكات وقف إطلاق النار ومتابعة تنفيذ نزع السلاح.

الفقرة ٣ (ب): إطلاق سراح جميع المدنيين المختطفين

٢٠ - واصلت الجبهة المتحدة الثورية، بصورة مطردة منذ انعقاد الاجتماع الثلاثي الأطراف، إطلاق سراح الأشخاص المختطفين بما في ذلك الأطفال المقاتلون. وأطلقت الجبهة، حتى تاريخه، سراح ما مجموعه ١ ١٦٩ طفلا وسلمتهم إلى بعثة الأمم المتحدة في سيراليون. وقد جرى لمّ شمل عدد منهم مع أسرهم بالفعل.

الفقرة ٣ (ج): انضمام مقاتلي الجبهة المتحدة الثورية إلى برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٢١ - برغم المصاعب التي تبرز من وقت إلى آخر، كان تعاون الجبهة المتحدة الثورية مع برنامج نزع السلاح منذ ١٨ أيار/مايو مشجعا. حيث اكتمل نزع سلاح المقاتلين في كامبيا، وبورتو لوكو، والمنطقة الغربية، ومقاطعتي بونثي وكونو. وانتهت عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في مقاطعتي مويامبا (قوات الدفاع المدني) وكوانادوغو (قوات الدفاع المدني والجبهة المتحدة الثورية) في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر. وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر بدأت عملية نزع السلاح بشيء من البطء في مقاطعة بومبالي، موطن مقر الجبهة المتحدة الثورية، بينما بدأت العملية بنجاح في مقاطعة بو (لقوات الدفاع المدني). وبعد معالجة المسائل المتواصلة التي أثارتها الجبهة المتحدة الثورية بشأن إبطاء نزع السلاح في مقاطعة بومبالي، واصل البرنامج، في ١٥ تشرين

الأول/أكتوبر، عمله بنشاط كامل. ويتوقع اكتماله في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١.

الفقرة ٣ (د): إعادة جميع الأسلحة والمعدات الأخرى المستولى عليها من بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

٢٢ - أعادت الجبهة الثورية ٨٧ قطعة سلاح، بما في ذلك ٣١ قطعة جرى استردادها أثناء عملية نزع السلاح، و ١٠ مركبات مخربة و ٢٠ ناقلة جنود مدرعة مخردة. ويؤمل في أن يظهر المزيد من أسلحة البعثة مع تواصل نزع السلاح في مقاطعات تونكوليلي وبوجيهون وكايلاهون وكينيما المتبقية.

جيم - ملاحظات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

٢٣ - أُوفدت بعثة وساطة من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومجلس الأمن، إلى سيراليون، في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وعُين أعضاء البعثة من أمانة الجماعة الاقتصادية، وتوغو، وغانا، وكوت ديفوار، ومالي، ونيجيريا. وعقد أعضاء البعثة جلسات عمل مع مسؤولين في حكومة ليبريا، وتبادلوا الآراء مع أعضاء في البعثات الدبلوماسية، ومع اتحاد الصحفيين الليبريين، والصليب الأحمر الوطني الليبرلي، بالإضافة إلى الاتصال ببعض التجار من أجل الحصول على عينات لآراء المواطنين الليبريين العاديين.

٢٤ - وقد انعكس معظم محتويات تقرير بعثة الجماعة الاقتصادية في تقريريّ الأخيرين عن سيراليون (S/2001/939 و S/2001/965 المؤرخين ٥ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، على التوالي). وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)، فقد وردت في تقرير بعثة الجماعة الاقتصادية، على كل حال، ملاحظات عن وجود مؤشرات إلى أن عملية السلام في حوض نهر مانو تسير إلى الأمام، وأنه يتعين من ثم تشجيع ليبريا كي تصبح عضوا نشطا في المجتمع الدولي.

٢٥ - وأوردت بعثة الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الملاحظات الإضافية التالية:

(أ) أعربت البعثة عن أسفها لعدم وجود آلية رصد تستطيع تقديم بيانات أولية لما تمارسه من نشاط. ونادت البعثة، لذلك، بإنشاء آلية لرصد تنفيذ العقوبات؛

(ب) ناشدت البعثة المجتمع الدولي تشجيع ومساعدة المنظمات غير الحكومية كي تستأنف الأنشطة التي كانت تمارسها قبل العقوبات؛

(ج) لاحظت البعثة أنه برغم أن المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية التي يعانيها الشعب الليبري تعود إلى فترة ما قبل العقوبات، إلا أنها تفاقمت بعد فرض العقوبات.

ثالثا - ملاحظات

٢٦ - عكفت حكومة ليبريا، منذ اتخاذ القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)، على بذل جهود تهدف إلى تحسين العلاقات مع شركائها في اتحاد نهر مانو. وشاركت ليبريا بنشاط مؤخرا في اجتماعات الاتحاد الوزارية، التي يمكن لقراراتها وتوصياتها، إذا نُفذت، أن تقطع شوطا كبيرا باتجاه إعادة الثقة والاستقرار إلى المنطقة دون الإقليمية.

٢٧ - ذكرتُ، في تقريري المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (S/2001/424)، أنه يتعين على المجلس أن يبقى مرتبطا بليبريا وشعبها بغض النظر عن القرار الذي يتخذه بشأن العقوبات. وأود إعادة تأكيد ذلك القول. إذ تحتم الظروف الاقتصادية والاجتماعية المحفوفة بالخطر التي يعيش فيها شعب ليبريا، وكذلك الحالة الأمنية المتوترة في البلد، ومتطلبات السلام في سيراليون والمنطقة دون الإقليمية، المحافظة على ذلك الارتباط.

مرفق

وثائق قدمتها حكومة ليبريا

١ - رسالة مؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة من وزير الخارجية إلى الأمين العام، تحيل التقرير الثاني عن المبادرات المتخذة والتدابير المنفذة من قِبَل حكومة ليبريا، بشأن الامتثال إلى قرار مجلس الأمن ١٣٤٣ (٢٠٠١)، لا سيما الفقرة ٢ منه.

٢ - رسالة تحمل الرقم و ش خ/٢٥٧ /٠٢-٠١/١، موجهة من وزيرة خارجية ليبريا إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا، في محاولة لاحتواء المسائل المثارة في القرار ١٣٤٣ (٢٠٠١)، ورد حكومة ليبريا عليها.

٣ - تقرير مؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠١ مقدم من وزير النقل الليبري، بشأن إدارة حركة النقل الجوي في ليبريا.

٤ - نسخة من رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠٠١ مرسلة من وزير النقل إلى مدير الخطوط الجوية الغانية، يطلب فيها تقديم قوائم أسبوعية بأسماء المسافرين، بغية التدقيق في الانتهاكات المحتملة لحظر السفر.

٥ - نسخة من رسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠٠١، مرسلة من وزير النقل إلى نائب المدير الإداري لشركة وسيسوا للنقل الجوي، للغرض نفسه المذكور في الوثيقة ٤ أعلاه.

٦ - نسخة من رسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠٠١ مرسلة من وزير النقل إلى خطوط سابينا الجوية لذات الغرض المذكور في الوثيقة ٤ أعلاه.

٧ - نسخة من مذكرة مؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ موجهة إلى وزير النقل من مدير الطيران المدني، يشير فيها إلى إلغاء جميع وكالات التسجيل، وفقدان محتوى سجل طائرات ليبريا لقيمته العملية.

٨ - تعميم يحمل الرقم ٠٠٩ قامت حكومة ليبريا بتوزيعه على هيئات الطيران المدني على مستوى العالم، تشير فيه إلى قراراتها السابقة الخاصة بإلغاء جميع شهادات تسجيل الطائرات الليبرية، فضلا عن إغلاق سجل طائراتها.

٩ - المكاتبات الرسمية بين حكومة ليبريا ومنظمة الطيران المدني الدولية، المشار فيه إلى قرار حكومة ليبريا الخاص بتغيير الجنسية المسجلة تحتها طائراتها، وتغيير علامة التسجيل من EL إلى RL أو LI أو LB أو ML، أو أي علامات أخرى مقبولة لدى منظمة الطيران المدني الدولي، بغية سد الطريق أمام مَن يواصلون استخدام علامات التسجيل السابقة التابعة لها، برغم قانون الإلغاء الذي بدأ ت سلطة الطيران المدني الليبري إنفاذه.